

دفن الزوجة فوق رفات زوجها بعد ٠٢ سنة من موته؟/الخميس)03-10-5202م(حلقة الثانية

صلاح الصاوي

السؤال الاول في هذه الحلقة يقول السائل الكريم هل يجوز دفن الزوجة فوق رفات زوجها المتوفى لاكثر من عشرين سنة هل يجوز دفن الزوجة فوق رفات زوجها المتوفى لاكثر من عشرين سنة - [00:00:00](#)

الاصل ان يستقل المتوفى بقبوره ويصبح هذا القبر وقفا عليه والا يزاحم فيه الا لضرورة ككثرة عدد الموتى وقلة القبور لان دفن اكثر من شخص في قرب واحد خلاف ما درج عليه السلف - [00:00:26](#)

ولانه يؤدي الى الجمع بين البر التقي والفاجر الشقي وفيه اضرار بالصالح بالجار السوء فان وجدت ضرورة فلا حرج كما حدث يوم احد. فقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم لما كثرت - [00:00:48](#)

قتلى يوم احد كان يجمع بين الرجلين في القبر الواحد ويسأل ابهما اكثر اخذا للقرآن فيقدمه في اللحد ولا يجوز نفش القبر الا بعد غلبة الظن من اصحاب الخبرة ان صاحبه قد بلي وصار ترابا - [00:01:07](#)

فاذا نبش القبر ولد به بعض اعضاء المتوفى يجب دفنها ولا يجوز امتهائها وتوارى في مكانها ولا بأس عند الحاجة في دفن ميت جديد الى جانبها بان توضع العظام في جانب القبر - [00:01:31](#)

والميت الجديد والميت الجديد في جانب اخر فيجمع ما تبقى من رفاتة في ركن من المقبرة ثم تهيب استقبال زائر جديد والله المستعان فرب قبر قد صار قبراً مراراً ضاحكاً من تزاحم الابطاد - [00:01:52](#)